فكان داعياً الى تشديد الامر عليهن غير صارف عنه وقرئ تأت بالياء والتاء مبينة
بفتح الياء وكسرها من بيّن بمعنى تبيّن يضاعف ويضعّف على البناء للمفعول
ويضاعف ويضعّف بالياء والنون وقرئ تقنت وتعمل بالتاء والياء
ونؤتها بالتاء والنون والقنوت الطاعة وانما ضوعف اجرهن لطلبهن
رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسن الخلق وطيب المعاشرة والقناعة
وتوفرهن على عبادة الله والتقوى احد في الاصل بمعنى وحد وهو الواحد
ثم وضع في النفي العام مستوياً فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه
ومعنى قوله لستن كاحد من النساء لستن كجماعة واحدة من جماعات
النساء اي اذا تقصيت امة النساء جماعة جماعة لم يوجد منهن جماعة
واحدة تساويكن في الفضل والسابقة ومثله قوله عز وجل والذين
آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم يريد بين جماعة واحدة
منهم تسوية بين جميعهم بانهم على الحق المبين ان اتقيتن ان اردتن التقوى
وان كنتن متقيات فلا تخضعن بالقول فلا تجبن بقولكن خاضعاً
اي ليناً خنثاً مثل كلام المريبات المومسات فيطمع الذي في قلبه مرض
اي ريبة وفجور وقرئ بالجزم عطفاً على محل فعل النهي على انهن نهين عن الخضوع بالقول
ونهي المريض القلب عن الطمع كانه قيل لا تخضعن فلا يطمع وعن ابن محيصن
انه قرأ بكسر الميم وسبيله ضم الياء مع كسرها واسناد الفعل الى ضمير القول
اي فيطمع القول المريب وقولاً معروفاً بعيداً من طمع المريب بجد وخشونة
من غير تخنيث او قولاً حسناً مع كونه خشناً وقرن بكسر القاف

من

من وقر يقر وقاراً او من قر يقر حذفت الاولى من راءي اقررن ونقلت
كسرتها الى القاف كما تقول ظلن وقرن بفتحها واصله اقررن فحذفت
الراء والقيت فتحتها على ما قبلها كقولك ظلن وذكر ابو الفتح الهمداني
في كتاب التبيان وجهاً آخر قال قار يقار اذا اجتمع ومنه القارة لاجتماعها
الا ترى الى قول عضل والديش اجتمعوا فكونوا قارة والجاهلية الاولى
هي القديمة التي يقال لها الجاهلية الجهلاء وهي الزمن الذي ولد فيه
ابراهيم عليه السلام كانت المراة تلبس الدرع من اللؤلؤ فتمشي
وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال وقيل ما بين آدم ونوح وقيل
ما بين ادريس ونوح وقيل زمن داود وسليمن عليهم السلام والجاهلية
الاخرى ما بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ويجوز ان يكون الجاهلية
الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق
والفجور في الاسلام فكان المعنى ولا تحدثن بالتبرج جاهلية في الاسلام
تتشبهن بها باهل جاهلية الكفر ويعضده ما روي ان رسول
صلى الله عليه وسلم قال لابي الدرداء ان فيك جاهلية قال جاهلية
كفر ام اسلام فقال بل جاهلية كفر امرهن امراً خاصاً بالصلاة والزكوة ثم جا
به عاماً في جميع الطاعات لان هاتين الطاعتين البدنية والمالية
هما اصل سائر الطاعات من اعتنى بهما حق اعتنائه جرتاه الى ما وراءهما
ثم بين انه انما نهاهن وامرهن ووعظهن لئلا يقارف اهل
بيت رسول الله المآثم وليتصونوا عنها بالتقوى واستعار للذنوب

Copyright © King Saud University